

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرك عليه : حَدَّثَ الْأَمْرُ : وَقَعَ . وَمُحَدَّثَاتُ الْأُمُورِ : مَا ابْتَدَعَهُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ عَلَى غَيْرِهَا وَفِي الْحَدِيثِ : " إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ " جَمْعُ مُحَدَّثَةٍ : بِالْفَتْحِ : هُوَ مَالِكٌ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي كِتَابِ بَنِي قُرَيْظَةَ " لَمْ يَقْتُلْ مِنْ نِسَائِهِمْ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً كَانَتْ أَحَدِثَتْ حَدَثًا " قِيلَ : حَدَّثْتُهَا أَنْزَلْتُهَا سَمَّتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " . وَفِي حَدِيثِ الْمَدِينَةِ : " مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا " الْحَدَّثُ : الْأَمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ الَّذِي لَيْسَ بِمُعْتَادٍ وَلَا مَعْرُوفٍ فِي السُّنَّةِ وَالْمُحَدَّثُ يُرْوَى بِكسْرِ الدَّالِ وَفَتْحِهَا عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولُ فَمَعْنَى الْكسْرِ : مَنْ زَمَرَ جَانِبًا وَأَوَاهُ وَأَجَارَهُ مِنْ خَصْمِهِ وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَقْتَصَّ مِنْهُ وَالْفَتْحُ : هُوَ الْأَمْرُ الْمُبْتَدِعُ نَفْسُهُ وَيَكُونُ مَعْنَى الْإِيوَاءِ فِيهِ : الرِّضَا بِهِ وَالصَّيْرَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ إِذَا رَضِيَ بِالْبِدْعَةِ وَأَقْرَبَ فاعِلَهَا وَلَمْ يُنْكَرْهَا عَلَيْهِ فَقَدْ آوَاهُ . وَاسْتَحْدَثْتُ خَيْرًا أَيْ وَجَدْتُ خَيْرًا جَدِيدًا قَالَ ذُو الرُّمَّةِ : .

" أَسْتَحْدَثُ الرَّكْبُ عَنْ أَشْيَاءِهِمْ خَيْرًا أَمْ رَاجِعَ الْفَلَّابِ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرَبُ كَذَا فِي الصَّحاحِ . وَفِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ " إِنْ نَبِيٌّ لَأُعْطِيَ رَجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ " وَهُوَ جَمْعُ صَحَّةٍ لِحَدِيثٍ فَاعِيلٌ بِمَعْنَى فاعِلٍ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ الْفَضْلِ : " زَعَمَتِ امْرَأَتِي " الْأَوْلَى أَنَّهَا أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي " الْحُدُوثِي " هِيَ تَأْنِيثُ الْأَحْدَثِ يَرِيدُ الْمَرَأَةَ الَّتِي تَزَوَّجَهَا بَعْدَ الْأَوْلَى . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْحَدَّثُ وَالْحُدُوثِي وَالْحَادِثَةُ وَالْحَدَّثَانُ كَلَّمُهُ بِمَعْنَى . وَالْحَدَّثَانُ مُحْرَكَةٌ : الْفَأْسُ الَّتِي لَهَا رَأْسٌ وَاحِدَةٌ عَلَى التَّشْبِيهِ بِحَدَّثَانِ الدَّهْرِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَلَمْ يَقْلُلهُ أَحَدٌ أَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ : .
وَجَوْنٌ تَزَلَقُ الْحَدَّثَانُ فِيهِ ... إِذَا أُجْرَأُوهُ نَحَطُوا أَجَابًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ بِجَوْنٍ جَبَلًا وَقَوْلُهُ : أَجَابًا يَعْنِي صَدَى الْجَبَلِ تَسْمَعُهُ .
قُلْتُ : الشَّعْرُ لَعُوِيَجٍ النَّبِيُّهَا نَبِيٌّ . وَالْحَدِيثَانُ بِالْكَسْرِ جَمْعُ الْحَدَّثَانِ مُحْرَكَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَكَذَلِكَ كِرْوَانٌ وَوَرِشَانٌ فِي كِرْوَانٍ وَوَرِشَانٍ وَنَحَطُوا أَيْ زَفَرُوا كَذَا حَقَّقَهُ الصَّاعِقَانِيُّ فِي الْعُجْبَابِ فِي نَحَطٍ . وَسَمِّيَ سَبُوءِيَهُ الْمَصْدَرُ

حَدَّثَنَا ؛ لِأَنَّ الْمَصَادِرَ كُلَّهَا أَعْرَاضُ حَادِثَةٌ وَكَسَّرَهُ عَلَى أَحْدَاثٍ قَالَ : وَأَمَّا
 الْأَفْعَالُ فَأَمْثِلَةٌ أُخِذَتْ مِنْ أَحْدَاثِ الْأَسْمَاءِ . وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْهَا : " أَرَزَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَتْهُ عِنْدَهُ
 حُدًّا اثْنًا " أَيِ جَمَاعَةٍ يَتَحَدَّثُونَ وَهُوَ جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ حَمْلًا عَلَى
 نَظِيرِهِ نَحْوِ سَامِرٍ وَسُمَّارٍ فَإِنَّ السُّمَّارَ الْمُحَدَّثُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : "
 يَبْعَثُ اللَّهُ السَّحَابَ فَيَمْضِي فِيهِمْ حَسَنٌ أَوْ حَسَنٌ وَالْمُحَدَّثُونَ . وَفِي الْحَدِيثِ : "
 الْحَدِيثُ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : جَاءَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ حَدِيثَهُ الرَّعْدُ وَضَحْكُهُ
 الْبَرْقُ وَشُبَّهِهُ بِالْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّهُ يُخْبِرُ عَنِ الْمَطَرِ وَقُرْبِ مَجِيئِهِ فَصَارَ
 كَالْمُحَدَّثِ بِهِ وَمِنْهُ قَوْلُ مُصَيَّبٍ : .

فَعَا جُوا فَأَثْنَوْا بِالَّذِي أَنْزَلَهُ لَهُ ... وَلَوْ سَكَتُوا أَثْنَتْ عَلَيْهِ
 الْحَقَائِبُ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالضَّحِكِ افْتِرَارَ
 الْأَرْضِ وَطُهْرَ الْأَزْهَارِ وَبِالْحَدِيثِ مَا يَتَحَدَّثُونَ بِهِ النَّاسُ مِنْ صِفَةِ
 النَّبِيَّاتِ وَذِكْرِهِ وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ فِي عِلْمِ الْبَيَّانِ الْمَجَازِ
 التَّعْلِيْقِيَّ وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ أَنْوَاعِهِ . وَتَرَكَتُ الْبِلَادَ تَحَدَّثَتْ أَيِ تَسْمَعُ
 فِيهَا دَوِيًّا حَكَاهُ ابْنُ سَيْدَةَ عَنْ ثَعْلَبِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : صَارُوا أَحَادِيثَ كَذَا فِي الْأَسَاسِ
 . وَنَاقَةَ مُحَدَّثٌ كَمُحْسِنٍ : حَدِيثَةٌ النَّتَاجِ نَقْلَهُ الْمَآغَانِي .